مجلة الدراسات القانونية المقارنة
EISSN:2600-6154 المجلد 09/ العـــدد01 (2023)، ص.ص.377-389 ISSN:2478-0022

الحماية الدولية لكبار السن ذوي الإعاقة في التمتع بحقوق الإنسان والحريات الأساسية

International protection for older persons with disabilities in the enjoyment of human rights and fundamental freedoms

فطيمة الزهرة ليندة حمودي

Fatima zohra linda HAMMOUDI

طالبة دكتوراه، حقوق الإنسان والحريات العامة، مخبر تطبيقات التكنولوجيا الحديثة على القانون، جامعة محمد لمين دباغين سطيف2 (الجزائر)

PhD Student, Human Rights and Public Freedoms, Laboratory of Applications of Modern Technology on Law, University of Mohamed Lamine Debaghin, Setif 2 (Algeria)
fa.hammoudi@univ-setif2@dz

أحمد بن بلقاسم

Ahmed BENBELKACEM

أستاذ، قانون دولي إنساني، مخبر دراسات وأبحاث حول المجازر الاستعمارية، جامعة محمد لمين دباغين سطيف2 (الجزائر)

Professor, International Humanitarian Law, Laboratory studies and research on colonial massacres, University of Mohamed Lamine Debaghine Setif 2 (Algeria)
bbkahmed13@yahoo.fr

تاريخ إرسال المقال:2023/05/19 تاريخ القبول:2023/06/09 تاريخ النشر:2023/06/11

ملخص:

يواجه الأشخاص كبار السن من ذوي الإعاقة تحديات كبيرة في سبيل التمتّع بحقوق الإنسان والحريات الأساسية على قدم المساواة مع الآخرين، إذ أن حقوق هذه الفئة الهشة لم تحظ بنفس ما تحظى به باقي الفئات من اهتمام وحماية على مستوى القانون الدولي لحقوق الإنسان. الأمر الذي يؤدّي تجاهها إلى المعاملة بشتى أشكال التّمييز والحرمان والإهمال والاستغلال والإيذاء، وغيرها من ضروب المعاملة القاسية. ولذلك جاء هذا المقال ليسلط الضوء على التحديات التي تواجه كبار السن من ذوي الإعاقة والتي تفرضها عليهم ازدواجية الشيخوخة والإعاقة، كما يبحث عن الحلول التي تحدّ من هذه المعاملات السيئة.

كلمات مفتاحية:

كبار السن؛ الإعاقة؛ الانتهاكات؛ الحماية؛ التمييز.

المؤلف المرسل: ط.د. فطيمة الزهرة ليندة حمودي **Email:** fa.hammoudi@univ-setif2@dz

Abstract:
Older persons with disabilities face great challenges in order to enjoy human rights and fundamental freedoms on an equal basis with others, as the rights of this vulnerable group did not receive the same attention and protection as the rest of the groups at the level of international human rights law, which leads to To treatment in various forms of discrimination, deprivation, neglect, exploitation, abuse and other forms of cruel treatment, and thus this article came to shed light on the challenges facing elderly people with disabilities imposed on them by the duality of old age and disability and their meeting in the same person, and searches for solutions that limit these transactions.
Keywords:
the elderly; disability; violations; protection; Discrimination.

مقدمة:

كلما زاد طول عمر الإنسان كلما كان عرضةً للإصابة بالأمراض المزمنة ومختلف العاهات الجسدية والإدراكية والذهنية، والتي تؤدي عن طريق تفاعلها مع مختلف العوائق والحواجز الاجتماعية لبيئتهم إلى حدوث الإعاقة، ومن جهة أخرى، فإنّ الكثير من الأشخاص ذوي الإعاقة يعيشون حياةً أطول نتيجة مختلف التّطورات الاجتماعية والاقتصادية والطبية والتكنولوجية. وبالتالي، فإنّ أكثر من 46 % من كبار السن على المستوى العالمي يعانون من إعاقات (Priestly & Rabiee, 2002, pp. 597-611)

ومنه، فإنّ اجتماع التقدّم في السن مع الإعاقة ينتج عنه أشكالا عديدة من التمييز، فهم أكثر عرضة للضعف والهشاشة والحرمان والتّهميش، والعزلة، والاستبعاد والفقر والعنف، كما أن هذه الازدواجية أيضا تؤدي إلى تعميق الفجوة في حماية حقوق الإنسان، مما يؤدي إلى انتهاكها. وبالتالي، يحصّلون على خدمات أقل جودة، إن لم يتم حرمانهم وإقصاؤهم منها أصلًا على أساس أنهم عبء وعالة وغير منتجين(Zbyszewska, 2015, pp. 141-163)

وإذا كان تأثير السن على الأشخاص كبار السن الذين يصابون بإعاقة نتيجة لتراجع وظائفهم البدنية والإدراكية، يعتَبر أمرا طبيعيًّا أو نتيجةً طبيعيةً للتقدم في السن، فإنّ الذين أصيبوا بالإعاقة في مراحل أبكر من حياتهم، ثمّ يتقدمون في السن، فالشيخوخة بالنسبة لهم تكون هويةً هامشية. الأمر الذي يؤدي إلى عدم فهم النهج القائم على حقوق الإنسان عموما وتطبيقه على الإعاقة. والنتيجة الحتمية هو وقوع كبار السن ذوو الإعاقة في إهمال حقوقهم وانتهاكها (HumanRights, 2005)

ومن منظور آخر، فإنّ المسنات من ذوات الإعاقة تواجهن نوعا آخر من التمييز إلى جانب الذي يقوم على أساس السن والإعاقة، وهو التمييز الذي يقوم على أساس الجنس، حيث تواجه المسنات من ذوات الإعاقة تحديات وتمييزا أصعب من الذي يواجهه كبار السن ذوي الإعاقة من الرجال، مما يفاقم بشكل أكبر تعرضهن لانتهاكات حقوق الإنسان (المرأة، 2010)

وبناء على ذلك، فإنّ الإشكالية التي **تُطرح تتمحور حول، ما مدى توفر الحماية الدولية لحقوق الأشخاص كبار السّن ذوي الإعاقة؟**

وللإجابة عن ذلك، سيتم التطرق في ثلاثة محاور إلى؛ حماية حقوق كبار السن ذوي الإعاقة على مستوى القانون الدولي في (المحور الأول)، الانتهاكات والتحديات التي يواجهها كبار السن من ذوي الإعاقة للتمتّع بحقوقهم، في (المحور الثاني)، وأخيرا، التدابير اللازمة من أجل حماية حقوق كبار السن من ذوي الإعاقة، في (المحور الثالث).

المحور الأول: حماية حقوق كبار السن ذوي الإعاقة في إطار المواثيق الدولية والإقليمية

حيث سيتمّ التطرق إلى حقوق كبار السن من ذوي الإعاقة وفق ما جاءت به مختلف المواثيق الدولية عالميةً، كانت أو إقليمية، على النحو التالي:

أولا) حماية حقوق كبار السن ذوي الإعاقة على مستوى المواثيق العالمية

ندرس هذه الحماية من خلال نقطتين؛ الأولى تتعرض لإقرار هذه الحماية في مختلف المواثيق العالمية العامة، والنقطة الثانية تتطرق إلى الحقوق المقرّرة لهذه الفئة في اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة لسنة 2006.

1- حماية حقوق كبار السن ذوي الإعاقة على مستوى المواثيق العالمية العامة

من حيث المبدأ، فإنّ جميع الصكوك الدّولية التي تعنى بحقوق الإنسان تسري على قدم المساواة على الجميع دون أيّ تمييز على أساس السن أو الإعاقة، لكن لا توجد أيّة إشارة صريحة تشير إلى حماية كبار السن من التمييز على أساس السن باستثناء الاتفاقية الخاصة بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وكذا الاتفاقية الدولية لحماية حقوق المهاجرين وأفراد أسرهم، وإن كانت اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وكذا اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضدّ المرأة قد أصدرتا تعليقين عامين في شأن حقوق كبار السن (التعليق6، 1995)، فإنّه من النادر أن تجد الحديث بشكل خاص عن حقوق كبار السن ذوي الإعاقة.

لكن، ورغم عدم وجود اتفاقية دولية خاصة بحماية حقوق كبار السن؛ إلا أنّ الأمم المتحدة اعتمدت عدة نصوص غير ملزمة للنهوض بحقوق كبار السن عموما، ومنهم كبار السن من ذوي الإعاقة، ومن هذه النصوص نذكر ما يلي:

- مبادئ الأمم المتحدة المتعلقة بكبار السن لعام 1991 (UNPO, 1991) وخطّة عمل مدريد الدولية للشيخوخة لعام 2002، والتي جاءت بتدابير وأولويات تتمحور في ثلاثة نقاط أساسية، حيث تتمحور الأولوية الأولى في كبار السن والتنمية، في حين تتمحور الأولوية الثانية في تعزيز صحة كبار السن ورفاههم، لتهتم الأولوية الثالثة ببناء بيئة داعمة لكبار السن (مبادئ توجيهية لاستعراض خطة عمل مدريد الدولية للشيخوخة وتقييمها.نيويورك، 2007).
- قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 70/ 164 المؤرخ في 17 ديسمبر 2015 المتعلّق بالتّدابير الرامية إلى تعزيز وحماية حقوق الإنسان لكبار السن وكرامتهم، حيث أشار القرار إلى معاناة كبار السن من التمييز، وسلّم

بالتحديات المتعلّقة بالتمتع بجميع حقوق الإنسان التي يواجهها كبار السن في مجالات عديدة، مثل الوقاية والحماية من العنف وسوء المعاملة والخدمات الصحية وغيرها. كما أشار القرار أيضا إلى مواجهة كبار السن من ذوي الإعاقة عوائق تمييزية تحول بينهم وبين مشاركتهم الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والتمتع الكامل بها. كما دعا القرار إلى ضرورة اتخاذ مختلف التدابير من أجل مكافحة التّمييز على أساس السن مع الأخذ بعين الاعتبار الأهمية الحاسمة لتعزيز الشراكة والتّضامن بين الأجيال (Assembly, 2015).

- قرار مجلس حقوق الإنسان رقم 21/ 23 المؤرخ في 28 سبتمبر 2012 المتعلّق بحقوق الإنسان للمسنّين، الذي أشار من خلاله إلى أنّ الأشخاص كبار السن من ذوي الإعاقة يعانون من أشكال متعدّدة من التمييز في التّمتع بجميع حقوق الإنسان في عديد المجالات من قبيل الحماية من العنف والإيذاء والحماية الاجتماعية والغذاء والسكن والأهلية القانونية والوصول للعدالة والدّعم الصحي وغيرها، وناشد بضرورة القضاء على مختلف الأفعال التمييزية من خلال ضمان تمتّع المسنين بجميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية تمتّعًا كاملًا وعلى قدم المساواة مع مختلف الأعمار(23، 2012).
- قرار مجلس حقوق الإنسان رقم 24/ 20 المؤرخ في 27 سبتمبر 2013 المتعلق بحقوق الإنسان للمسنين، الذي أكّد من خلال البند رقم 3 على ضرورة التّصدي لمختلف أشكال التمييز التي يعانون منها، لاسيما الذين يعانون من الإعاقة. وحثّ على الترابط والتّضامن والمعاملة بالمثل فيما بين الأجيال، وذلك عن طريق تعزيز وضمان تمتّع المسنّين بجميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية تمتّعًا كاملا على قدم المساواة مع الآخرين (20، 2013).
- قرار مجلس حقوق الإنسان رقم 33/ 5 مؤرخ في 29 سبتمبر 2016 والمتعلق بحقوق الإنسان للمسنّين، والذي بالإضافة إلى تذكيره بضرورة مكافحة مختلف أشكال التمييز سواء التمييز في الحياة العامة والتمييز اللغوي والتمييز في مجال العمالة وغيرها، فقد شدّد على ضرورة التشاور مع المسنين من أجل صياغة واعتماد تشريعات وسياسات تتصل باحتياجاتهم التي تمكنهم من التمتع بحقوقهم تمتعا كاملا وعلى قدم المساواة (5، 2016).
- قرار مجلس حقوق الإنسان رقم 42/ 12 مؤرخ في 26 سبتمبر 2019 والمتعلّق بحقوق الإنسان للمسنّين، والذي من خلاله طلب مجلس حقوق الإنسان من الخبيرة المستقلة المعنية بتمتّع كبار السّن بجميع حقوق الإنسان، تقديم تقارير منتظمة إلى مجلس حقوق الإنسان وإلى الجمعية العامة وفقا لبرنامج عمل كل منهما (12، 2019).
- ونظرا لتفشي وباء كورونا كوفيد -19 وما انجرّ عليه من انتشار حادّ للتمييز ضد كبار السن وللتمييز القائم على أساس السن لاسيما كبار السن من ذوي الإعاقة، واستجابة منها لقرار مجلس حقوق الإنسان رقم 42/ 12 أعلاه، فقد قدّمت الخبيرة المستقلة المعنية بتمتّع كبار السن بجميع حقوق الإنسان "كلوديا ماهلر" تقريرا

مفصلا إلى مجلس حقوق الإنسان، درست فيه الخبيرة المستقلة انتشار التمييز ضدّ كبار السن والتّمييز ضد كبار السن من ذوي الإعاقة، أين قامت بتحليل أسباب هذا التمييز ومظاهره المحتملة (A/HRC/48/53، 2021).

2-حماية حقوق كبار السن على مستوى اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة

تضمّنت اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة لعام 2006، خلافًا لمختلف المواثيق السابق ذكرها؛ عدة إشارات إلى السن وإلى كبار السن، بدءً بالديباجة، والتي اعترفت بالظروف الصّعبة التي يوجهها ذوو الإعاقة بسبب أشكال التمييز المتعدّدة المشددة؛ بما في ذلك التمييز على أساس السنّ.

بالإضافة إلى نص المادة 8 من الاتفاقية المتعلقة بـ "إذكاء الوعي"، والتي نصت على الالتزام بمكافحة مختلف الصور النّمطية والتحيّزات والممارسات الضارة المتعلّقة بالأشخاص ذوي الإعاقة، بما فيها تلك القائمة على أساس السنّ. كما أشارت المادة 13، والمتعلقة بـ "إمكانية اللجوء إلى القضاء" إلى ضرورة توفير التيسيرات الإجرائية للأشخاص ذوي الإعاقة وفق ما يتناسب مع أعمارهم. واعترفت المادة 16 والمتعلقة بـ "عدم التعرض للعنف والاستغلال والاعتداء" بأهمية المساعدة المراعية للعمر وخدمات الحماية المراعية للسّن (الفقرة2و4، 2006). كما أشارت المادة 25 من الاتفاقية بصفة صريحة إلى كبار السنّ من ذوي الإعاقة من خلال ما يتعلّق بالخدمات الصحية قصد التّقليل من المزيد من الإعاقات ومنع وقوعها. بينما نصت المادة 28 والمتعلّقة بـ "مستوى المعيشة اللائق والحماية الاجتماعية" صراحة على ضمان استفادة الأشخاص ذوي الإعاقة من كبار السن من مختلف برامج الحماية الاجتماعية وبرامج الحدّ من الفقر (المواد:28،25،16،13،8، 2006).

وما يمكن ملاحظته على ما ورد في اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، أنها لم تسلط الضوء بصفة مباشرة وخاصة على حقوق كبار السن من ذوي الإعاقة، ولم تخصص لهم مواد خاصة بهم، ولم تقم ببيان التحديات التي تقوم عند التقاطع بين الإعاقة والتقدّم في السن؛ على غرار النساء والأطفال، أين خصصت المادة 6 للنساء ذوات الإعاقة والمادة 7 للأطفال ذوو الإعاقة.

وفي التفاتة جيّدة للمسائل الخاصة بذوي الإعاقة فيما يخصّ كبار السن، قامت اللّجنة المعنية بحقوق الإنسان في تعليقها العام رقم 6 لسنة 2018 بشأن المساواة وعدم التمييز؛ بالتوصية على أن تعتمد الدّول تدابير خاصّة بكبار السن ذوي الإعاقة (رقم6، 2018). كما أقرّت كذلك من خلال التعليق رقم 7 لسنة 2018 بشأن مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة؛ بمن فيهم الأطفال ذوو الإعاقة من خلال المنظمات التي تمثلهم؛ في تنفيذ الاتفاقية ورصدها (7، 2018)؛ بالتزام الدّول بالتشاور مع الفئات المعرّضة لخطر التّعرض للأشكال المتقاطعة من التّمييز بما في ذلك كبار السن، مع جعل هذه الأحكام وتفسيرها نقطة انطلاق لمعالجة التقاطع بين الشيخوخة والإعاقة من منظورٍ قائمٍ على حقوق الإنسان.

كما يمكن لكبار السن من ذوي الإعاقة أيضًا الذين يواجهون عوائق تحول دون ممارسة حقوقهم بسبب الإعاقة أو السن أن يلتمسوا الحماية بموجب الاتفاقية، بغضّ النّظر عمّا إذا كانوا أصيبوا بالإعاقة في مرحلة مبكّرة أو لاحقة من العمر.

ثانيا) حماية حقوق كبار السن ذوي الإعاقة على المستوى الإقليمي

حيث سيتم التطرق إلى حماية حقوق كبار السن من ذوي الإعاقة على المستوى الأمريكي، ثمّ الإفريقي، وأخيرا الأوروبي، **وعليه:**

1-على المستوى الأمريكي، اتفاقية البلدان الأمريكية حول حقوق الإنسان لكبار السن لسنة 2015

حيث تمثّل هذه الاتفاقية(GAOAS, 2015) أول صك إقليمي في العالم ملزم من النّاحية القانونية بشأن حقوق كبار السن، وقد استمدت هذه الاتفاقية أغلب أحكامها من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة خاصة الأحكام المتعلّقة بالأهلية القانونية والعيش المستقل، والتي أقرت مستوى عال من حماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة لكبار السن.

2-على المستوى الإفريقي، بروتوكول الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب المتعلّق بشأن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة المعتمد في 2018

لقد تضمن هذا البروتوكول(PACHPR, 2018) أحكامًا أشار فيها إلى حقوق الأشخاص كبار السن ذوي الإعاقة على عكس بروتوكول الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب بشأن حقوق كبار السن في إفريقيا المعتمد في 2016، والذي لم يتضمن أيّه إشارة إلى حقوق كبار السن من ذوي الإعاقة (PACHPR, The Rights Of OlderPersons In Africa, Adopted By The TwentySixthOrdinary Session Of the ssembly, Held in AddisAbaba, Ethiopia, , 2016).

3-على المستوى الأوروبي

حيث أدّى العمل المعياري الذي أجرته اللجنة التوجيهية لحقوق الإنسان داخل مجلس أوروبا 2012 – 2013 إلى اعتماد لجنة الوزراء في 19 فيفري 2014 للتوصية بشأن تعزيز حقوق الإنسان لكبار السن، إذ تهدف هذه التوصية إلى زيادة وعي السلطات العامة والمجتمع المدني بحقوق الإنسان والحريات الأساسية لكبار السن، وتستند في أحكامها على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (CM/Rec, 2014) .

المحور الثاني: الانتهاكات والتحديات التي يواجهها كبار السّن ذوي الإعاقة

يواجه كبار السن ذوو الإعاقة تحدّيات كثيرة في مجال حقوق الإنسان، من قبيل الوصم والقوالب النمطية التي تنتقص من قيمة الإنسان المسن ذوي الإعاقة، وكذا التعرض لمختلف مظاهر التّمييز، والحرمان من الأهلية القانونية والاستقلال الذاتي، وكذا مختلف مظاهر العنف والاعتداء، وغيرها من الانتهاكات والمسائل التي لا يمكن حصرها، ولذا نقتصر على عرض أهمها على النحو التالي:

أولا) تعرض كبار السن للوصم والقوالب النمطية

حيث يعتبر تعرّض كبار السن للوصم والقوالب النمطية في المجتمع؛ من أكبر التحديات والمشاكل التي تواجه هذه الفئة، إذ أنّ الانتقاص من قيمة الشخص بسبب الإعاقة والتمييز ضدّ المسنين متأصّلان بعمق في التفكير الشعبي والسياسات والقوانين والمواقف والمعتقدات، حيث يتعرّض كبار السن ذوو الإعاقة لانتهاكات عديدة لحقوق الإنسان

بسبب التقاطع بين هذه الأشكال من التمييز. ولما كانت العاهات بين كبار السن يتمّ النظر إليها غالبًا على أنّها من الجوانب الطبيعية للشيخوخة، فإنّ العوائق التي يواجهونها والتي تحول دون مشاركتهم في المجتمع لا يُنظَر إليها على أنّها مفهوم اجتماعي، بل على أنّها حقيقة من الحقائق. وبالتالي، فإنّ الجهود لا تقوم بالتركيز على القضاء على العوائق أو توفير خيارات قصد تعزيز الشراكة بين فئات المجتمع، بل تؤسس نهجا من منظور طبي، هذا من جهة (المتحدة، 2019، صفحة 19).

ومن جهة أخرى، فإنّ الأشخاص كبار السن ذوو الإعاقة أنفسهم لا يخلون من التصوّرات الذّاتية للتنقيص من قيمة أنفسهم، حيث يمتنعون عن التماس العلاج الطبي واستخدام وسال النقل المجهزة، وكذا شعورهم الدائم باليأس والتخلي عن التمتع بالحقوق والمطالبة بها، ويعرّضون أنفسهم للعزل عن المجتمع، بالإضافة إلى اهتمام حركات مناصرة الأشخاص ذوي الإعاقة بالأطفال والنساء والشباب وإهمال فئة كبار السن. الأمر الذي حجبهم عن الأنظار وساهم في عزلتهم وهو ما أفضى إلى شرعية الممارسات التّمييزية تجاههم (المتحدة، 2019، صفحة 19)

ثانيًا) التمييز وعدم المساواة

على اعتبار أنّ كبار السن ذوو الإعاقة يشكّلون مجموعة غير متجانسة، تغطّي طائفة واسعةً من العاهات، وسمات الهوية، كالعرق واللّون والجنس واللغة والدين والأصل القومي أو الإثني أو المحلي أو الاجتماعي، وبالتّالي فإنّ التّفاعل بين هذه الصفات ينتج عنه أشكالًا متعدّدةً ومتقاطعةً من أشكال التّمييز (OUNHH, 2012, pp. 9-11).

حيث يعتبر التمييز على أساس السن من أهم أسباب الانتهاكات التي تمسّ كبار السن ذوي الإعاقة، والذي يعدّ في حدّ ذاته انتهاكًا لحقوق الإنسان، ونظرًا لكون القانون الدولي لم يشر في مواثيق وصكوك حقوق الإنسان إلى أيّ تمييز يقوم على أساس السن بصفة صريحة وواضحة، فقد باتت الممارسات التمييزية ضد هذه الفئة مطبوع في غالب الأحيان بطابع الشرعية. بالتّالي فإنّ كبار السن ذوو الإعاقة لا يتمتّعون بنفس الحقوق على قدم المساواة مع الأشخاص الآخرين. وتعتبر الأحكام التي يتعرض لها المسنّ عموما والمسن ذو الإعاقة خصوصًا؛ من قبيل تحديد سن للتقاعد الإجباري، وفرض سنّ محدود للحصول على الرعاية الصّحية والحماية الاجتماعية والخدمات المالية وغيرها؛ أحكامًا تمييزية مشروعة (A/HRC/48/53، 2021، صفحة 14).

ومن الحالات التي يكون فيها كبار السن من ذوي الإعاقة عرضة للتمييز في حالات الطوارئ الإنسانية، حيث يتعرضون للتهميش والتمييز في الحصول على مختلف الحقوق، كالصحة وخدمات إعادة التأهيل والحصول على المعونات الإنسانية (Sheppard, Polack, & Million, 2018). ولعلّ أبرز مثال هو جائحة كوفيد-19، أين تعرّض كبار السن ذوو الإعاقة لأخطر أشكال التمييز؛ من خلال تعرضهم للفرز في تقديم الخدمات الصحية ومنعهم من العلاج على حساب أشخاص أقل سنا وسلامة ودون إعاقة، بل استبدالهم بأشخاص آخرين وتوقيف العلاج الساري عليهم وتعريضهم للموت المحتم على اعتبار أنه ليست لديهم الأحقية في العيش في ظل وجود شخص سليم وأقل سنا منهم.

ثالثًا) التعرّض إلى مختلف مظاهر العنف والاعتداءات

حيث يتعرضّ الأشخاص كبار السنّ من ذوي الإعاقة إلى مختلف مظاهر العنف والاعتداء والإيذاء والإهمال، حيث أثبتت عدّة دراسات أنّ العاهات الجسدية والإدراكية والعقلية تمثّل أحد عوامل الخطر القوية التي تؤذي كبار السن (WHO).

وتجدر الإشارة إلى أنّ أشكال العنف والاعتداءات ضدّ كبار السن ذوي الإعاقة تحدث في المجتمعات المحلية، وكذا مؤسسات ودور الرعاية. وتشمل الإيذاء البدني والنّفسي والجنسي وإهمال مقدّمي الرّعاية والاستغلال المالي أيضًا.

وقد أشارت منظمة الصحة العالمية أنّ خطر الوفيات الناجم عن العنف والإهمال يكون بشكل أكبر لدى المسنين الذين يعانون من عاهات إدراكية وذهنية (WHO, Elder abuse : systematicreview and implication for practice, , vol.63, N°.6, 2015, pp. 1214-1238).

كما أثبتت تقارير ودراسات كثيرة النسبة العالية للعنف والإيذاء الذي يتعرض له كبار السن ذوو الإعاقة في مؤسسات الرعاية، أين يكون الأشخاص الذين يعانون من الخرف هم الأكثر عرضة للعنف والإيذاء بسبب كثرة احتياجهم للدعم وصعوبة التواصل لديهم. في حين تواجه المسنات في هذه المؤسسات أذى مزدوجا بسبب الجنس، أين تتعرضن للاعتداءات والعنف الجنسي بشكل كبير من طرف مقدّمي الرعاية في المؤسسات (Right Watch & Docile, 2018).

وللعلم، فإنّ اتّفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة نصّت في المادة 16 منها على إلزامية اتّخاذ الدول الأطراف مختلف التدابير التشريعية والإدارية والاجتماعية والتعليمية وغيرها من التدابير المناسبة؛ قصد حماية الأشخاص ذوي الإعاقة من جميع أشكال الاستغلال والعنف والإيذاء بما في ذلك جوانبها القائمة على نوع الجنس؛ سواءً داخل منازلهم أو خارجها، بما في ذلك عن طريق توفير معلومات والتثقيف بشأن كيفية تجنّب حالات الاستغلال والعنف والاعتداء، والتعرّف عليها والإبلاغ عنها.

كما نصت الاتفاقية على أن تكفل الدّول الأطراف أن يراعى في توفير خدمات الحماية سنّ الأشخاص ذوي الإعاقة ونوع جنسهم وإعاقتهم، وغيرها من التدابير. (المواد: 8، 13، 16، 25، 28/ 2006).

المحور الثالث: التدابير الواجبة لحماية حقوق كبار السن ذوي الإعاقة

قصد تحسين تمتع كبار السن ذوي الإعاقة بحقوقهم ومنع تعرضهم لمختلف الانتهاكات المذكورة أعلاه، لابدّ على الدّول تنفيذ عديد التدابير، مثل اتخاذ خطوات ملموسة في مجالات الدّعم والقدرة على الوصول وعدم التّمييز وإمكانية اللجوء إلى القضاء والمشاركة وغيرها من التّدابير، وسيتم عرض أهم هذه التّدابير على النحو التالي:

أولا) حظر كافة أشكال التّمييز القائم على أساس السن والإعاقة

في تعليقها العام رقم 6 لسنة 2018 في شأن المساواة وعدم التمييز؛ أوصت اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة على وجوب حظر جميع أشكال التمييز على أساس السن والإعاقة؛ حيث يجب منع التفرقة بأي شكل يمسّ تمتع المسنين من ذوي الإعاقة بحقوقهم على قدم المساواة مع الآخرين من خلال التفرقة والاستبعاد والتقييد الذي يتعرضون له على أساس السن والإعاقة (رقم6، 2018).

كما أشار نفس التّعليق إلى وجوب ضمان تمتّع كبار السن من ذوي الإعاقة بالحماية القانونية المتساوية والفعّالة من التّمييز على أيّ أساس كان، بما في ذلك أشكال التّمييز المتقاطعة والمتعدّدة. وبالمقابل ضرورة اتّخاذ تدابير خاصة بتحقيق المساواة الفعليّة لكبار السنّ من ذوي الإعاقة قصد تعزيز مشاركتهم في المجتمع في عديد المجالات؛ إذ لا يعتبر التقدّم في السن أو الشيخوخة سببًا يقوم على أساسه الحدّ من الاستفادة من الدّعم المتعلّق بالإعاقة، حيث يتمتّع الأشخاص ذوي الإعاقة بجميع الحقوق دون أي تحديد للسنّ (رقم6، 2018).

ثانيًا) تمكين كبار السن ذوي الإعاقة من إمكانية الوصول

يعتبر تسهيل الوصول إلى الحقوق هو السبيل الأمثل لمشاركة ذوي الإعاقة في كلّ نشاطات المجتمع في شتّى المجالات(بيزات، 2021، الصفحات 995 – 1016)، إذ تعتبر إمكانية الوصول من أهمّ الشروط لإقامة مجتمعات شاملة لجميع الفئات وخالية من مختلف الحواجز؛ أين يتمّ من خلالها تمكين كبار السن ذوي الإعاقة من المشاركة بشكل كامل في المجتمعات بصفة مستقلة وميسرة على قدم المساواة مع غيرهم، إلى البيئة المادية المحيطة ووسائل النقل والمعلومات والاتصالات، بما في ذلك تكنولوجيات ونظم المعلومات والاتّصال، والمرافق والخدمات الأخرى المتاحة لعامة الجمهور أو المقدّمة إليه، في المناطق الحضرية أو الريفية على السواء. وهذه التّدابير التي يجب أن تشمل تحديد العقبات والمعوقات أمام إمكانية الوصول وإزالتها، تنطبق بوجه خاصّ على المباني والطرق ووسائل النقّل والمرافق الأخرى، داخل البيوت وخارجها، بما في ذلك المدارس والمساكن والمرافق الطبية وأماكن العمل، وكذا المعلومات والاتّصالات والخدمات الأخرى، بما فيها الخدمات الالكترونية وخدمات الطوارئ (المادة9، 2006).

كما يجب على الدّول الأطراف اتخاذ تدابير ترمي إلى وضع معايير دنيا ومبادئ توجيهية لتهيئة إمكانية الوصول إلى المرافق والخدمات المتاحة لعامة الجمهور أو المقدمة إليه، ونشر هذه المعايير أو المبادئ ورصد تنفيذها، مع كفالة مراعاة الكيانات الخاصة التي تعرض مرافق وخدمات متاحة لعامة الجمهور أو مقدّمة إليه جميع جوانب إمكانية وصول الأشخاص ذوي الإعاقة إليها، بالإضافة إلى توفير لافتات بطريقة "برايل"، وبأشكال يسهل قراءتها وفهمها في المباني العامة والمرافق الأخرى المتاحة لعامة الجمهور، وكذا توفير أشكال المساعدة البشرية والوسطاء، بمن فيهم المرشدون والقرّاء والأخصّائيون المفسّرون للغة الإشارة لتيسير إمكانية الوصول إلى المباني والمباني الأخرى المتاحة لعامة الجمهور، بالإضافة إلى تشجيع إمكانية وصول الأشخاص كبار السن ذوي الإعاقة إلى تكنولوجيات ونظم المعلومات والاتصال الجديدة، بما فيها شبكة الانترنت.(المادة9، فقرة 2 من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، 2006).

وفي هذا الصّدد، أصدرت اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة التعليق العام رقم 2 سنة 2014 المتعلق بإمكانية الوصول، والذي أشارت من خلاله إلى توجيهات هامة تتعلّق بتنفيذ الالتزامات المتعلّقة بإمكانية الوصول لكبار السن من ذوي الإعاقة (الإعاقة، 2014).

أما بخصوص كبار السن من ذوي الإعاقة، فإنّ تمكينهم من الوصول لم يعد يعتبر من قبيل تسهيل تمتعهم بحقوق الإنسان فحسب، بل أصبح أحد أهداف التنمية المستدامة في المجتمعات؛ فتسهيل تنقل كبار السن المعاقين سيزيد من حركتهم وإخراجهم من عزلتهم، ومن ثَمَّ تحقيق استقلاليتهم(Mackett, 2015, pp. 5 – 13)، على غرار تحسين

شكل اللافتات والإضاءات والأرضيات، وتيسير الوصول إلى المراحيض وغرف تبديل الملابس وأماكن الجلوس، وتحسين مختلف الخدمات الإلكترونية والتكنولوجية ومواجهة مختلف الصعاب والتحديات التي تفرضها تكنولوجيات المعلومات التي تواجه كبار السن ذوي الإعاقة في حياتهم.(الإنسان، 2019).

ثالثًا) تعزيز المشاركة الفعالة والتامة لكبار السن ذوي الإعاقة

حيث يجب أن تعزّز الدول مشاركة كبار السن ذوي الإعاقة والمنظمات التي تمثلهم؛ في جميع عمليات اتّخاذ القرارات المتعلّقة بإعمال حقوقهم، ونظرًا للتقاطع بين الشيخوخة والإعاقة تتاح لكبار السن ذوي الإعاقة فرص أقلّ لإنشاء منظمات يمكنها تمثيل مطالبهم كأشخاص كبار في السّن وأشخاص ذوي إعاقة، أو الانضمام إلى هذه المنظمات. ولذا، يجب على الدّول أن تتخذ خطوات لإزالة الحواجز التي تحول دون مشاركتهم في اتخاذ القرارات العامة والتأكد من أنّ جميع الآليات التّشاركية والاستشارية تأخذ في الاعتبار العوامل المرتبطة بالإعاقة والسن كليهما والتقاطع بينهما (المتحدة، 2019، صفحة 22).

كما ينبغي أن تتواصل الدول مباشر مع كبار السن ذوي الإعاقة عندما لا يكون تمثيلهم كافيًا لدى المنظمات التمثيلية القائمة في بلد معين، ودعم قدراتهم على التنظيم الذّاتي والمشاركة الفعّالة في عمليات اتخاذ القرار. وينبغي على الدول أيضا أن تقيم نواة تواصل، وأن تنشئ آليات مرنة لتمكين المشاركة الفعالة لمجموعات من كبار السن ذوي الإعاقة المعرضين تاريخيًّا للتميز أو الحرمان، كالأشخاص ذوي الإعاقات الذهنية، والأشخاص ذوي الإعاقات النفسية الاجتماعية، والأشخاص المصابين بخرف، وفاقدي السّمع والبصر (المتحدة، 2019، صفحة 22)

خاتمة:

في ضوء هذه الدراسة الموجزة التي انصرفت إلى البحث عن واقع الحماية القانونية المكرسة للأشخاص كبار السن من ذوي الإعاقة على مستوى القانون الدّولي، أمكن الوصول إلى مجموعة من النتائج مع تقديم بعض الاقتراحات التي تعزز من هذه الحماية.

النتائج:

✓ يعاني الأشخاص كبار السن من انتهاكات وتحديات تحدّ من تمتعهم بحقوقهم بسبب التنقيص من قيمتهم بسبب الإعاقة، على غرار الوصم والقوالب النمطية والممارسات التمييزية والإيداع القسري في المؤسسات وتعرضهم للعنف والاعتداء.

✓ النظر إلى الانتهاكات التي يتعرض إليها الأشخاص كبار السن من ذوي الإعاقة على أنها عادية وطبيعية، الأمر الذي يزيد من فجوة التّمييز والاستبعاد ضدّ هذه الفئة، إذ أنه وعلى الرّغم من أنّ العاهات قد تكون مظهرًا طبيعيًّا من مظاهر الشيخوخة ينبغي تقبّله كجزء من التنوّع البشري، إلاّ أنّ التّمييز والاستبعاد لا يعتبران كذلك.

✓ في ظلّ غياب معاهدة دولية تحمي كبار السن من ذوي الإعاقة، تظل اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة الفرصة المهمة لإلقاء الضوء على مختلف أشكال التّمييز المتعدّدة والمتقاطعة التي يعيشها كبار السن ذوو الإعاقة.

الاقتراحات:

✓ ضرورة اتخاذ الدول لجميع الإجراءات اللازمة لضمان تمتع كبار السن ذوو الإعاقة بجميع حقوق الإنسان الواجبة لهم على قدم المساواة مع الآخرين عن طريق التطبيق الفعّال للنهج القائم على الحقوق والواقع في نقطة التقاطع بين اجتماع الشيخوخة والإعاقة. وذلك بمراجعة تشريعاتها القانونية وحظر التمييز على أساس السن و/أو الإعاقة وضمان الحصول على الدّعم المجتمعي القائم على الحقوق، وتسهيل البيئة المادية ووسائل النقل والمعلومات والاتصالات والتشجيع على المشاركة واتخاذ القرارات.

✓ إجراء استعراض شامل للقوانين من قبل اللجان الدولية المختصة، لاسيما اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، بهدف إلغاء أو نقض جميع القوانين والأنظمة التي تشرّع التمييز بشكل مباشر أو غير مباشر ضدّ كبار السن ذوو الإعاقة، مع ضرورة الحظر القانوني لجميع أشكال التمييز القائم على أساس الإعاقة والسن واجتماعهما.

✓ على المجتمع الدولي السعي من أجل إقرار معاهدة دولية لهذه الفئة تراعي احتياجاتها وظروفها حتى تتمكن من الوصول السلس لجميع حقوقها كغيرها من الفئات الإنسانية الأخرى.

قائمة المصادر والمراجع

1. المراجع باللغة الأجنبية

1.Assembly, R. b. (2015, Dcember 17). Measures to enhance the promotion and protection of the humanrights and dignity of olderpersons, Doc.N° :A/RES/70/164.

2.CM/Rec, R. (2014, février 19). 2 du comité des Ministres aux Etats membres sur la promotion des roits de l'homme des personnes agées, adoptée par le comité des Ministres. Récupéré sur http://www.fiapa.net/wp-content/uploads/2016/06/Recommandation-CM.pdf

3.GAOAS) .June, 2015 .(Inter-merican Convention on Protecting the HumanRightsofOlderPersons تـــــــــــــــم الاســـــــــــــــترداد مـــــــــــــــن . https://www3.paho.org/hq/index.php?option=com_content&view=article&id=13900 :human-rights-of-older-persons&Itemid=0&lang=en#gsc.tab=0

4.HumanRights, A. R. (2005, October). « age and multiple discrimination and older people ». Récupéré sur www.ageuk.org.uk/Documents/en-GB/For-

5.Mackett, R. (2015, March). Improvingaccessibility for older people-investing in a valuableasset. , Journal of Transport &Health, vol.2, N°.1.

6.OUNHH. (2012). « Normative standards in international humanrightslaw in relation to olderpersons ». Récupéré sur analyticaloutcompaper

7.PACHPR. (2016, January 31). The Rights Of OlderPersons In Africa, Adopted By The TwentySixthOrdinary Session Of the ssembly, Held in AddisAbaba, Ethiopia, .

8.PACHPR. (2018, January 29). The Rights Of PersonsWithDisabilities In Africa, Adopted By The ThirtiethOrdinary Session Of the Assembly, Held In AddisAbaba, Ethiopia. Récupéré sur https://au.int/sites/default/files/treaties/36440-treaty-protocol_to_the_achpr_on_the_rights_of_persons_with_disabilities_in_africa_e.pdf

9.Priestly, M., & Rabiee, P. (2002). « Samedifference ? Olderpeople's organisations and disability issues »,, vol.17, N°.6 . Disability& Society.
10.Right Watch, H., & Docile, T. (2018). How Nursing Homes in the United States Overmedicate People withDemantia. United States: HumanRights Watch.
11.Sheppard, P., Polack, S., & Million, M. (2018). How Older People withDisabilities are ExcludedfromHumanitarianResponse. London: Help Age International.
12.UNPO. (1991, December 16). , Adopted by General Assemblyresolution 46/91.
13.WHO. (2015, June). Elder abuse : systematicreview and implication for practice, , vol.63, N°.6. Récupéré sur Journal of the American, Geriatrics Society
14.WHO. (s.d.). Riskfactors for elder abuse, violence Info. Récupéré sur http://apps.who.int/violence-info/?area=elder-abuse&aspect=risk-factors&risk-factor-level=Individual&risk-factor-sub-levels=Victim
15.Zbyszewska, A. (2015). « an intersectionalapproach to age discrimination in the European Union :bridgindignity and distibution », in Discrimination and Labour Law : Comparative and conceptualOerspective in the EU and Beyond, Mira Ronnmar an Ann Numhauser-Hennin. : Comparative and conceptualOerspective in the EU and Beyond, Mira Ronnmar an Ann Numhauser-Henning.

2. المراجع العربية

1) الاتفاقية الدولية للأشخاص ذوي الإعاقة الصادرة عن الجمعية العامة للأمم المتّحدة سنة 2006 والتي دخلت حيز التنفيذ. (2009).

2) التعليق العام رقم 7. (2018). اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة بشأن مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة بمن فيهم الأطفال ذوو الإعاقة من خلال المنظمات التي تمثلهم في تنفيذ الاتفاقية ورصدها، 9 نوفمبر 2018، وثيقة رقم: CRPD/C/G/7.

3) التعليق العام رقم6. (2018). اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة بشأن المساواة وعدم التمييز، 26 أفريل 2018، وثيقة رقم: CRPD/C/GC/6.

4) التعليق رقم6. (1995). بشأن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لكبار السن، والتوصية العامة رقم 27 لسنة 2010 المتعلقة بحماية حقوق المسنات.

5) الجمعية العامة للأمم المتحدة. (17 جويلية , 2019). حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (مذكرة الأمين العام)، الدورة 74، وثيقة رقم: A/74/186.

6) اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة. (2010). التوصية العامة رقم 27، المتعلقة بحماية حقوق الإنسان الواجبة للمسنات.

7) اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. (11، 22 ماي , 2014). التعليق العام رقم 2(2014) المتعلّق بإمكانية الوصول، وثيقة رقم: CRPD/C/GC/2.

8) صونية بيزات. (أكتوبر , 2021). إمكانية الوصول لذوي الاحتياجات الخاصة بين اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والقانون رقم 02/ 09 المتعلّق بحماية الأشخاص المعوقين. مجلة الإحياء، جامعة الحاج لخضر –باتنة1.المجلد 21، العدد 29.

9) قرار صادر عن مجلس حقوق الإنسان رقم 21/ 23. (28 سبتمبر , 2012). يتعلّق بحقوق الإنسان للمسنّين، الدورة 21، وثيقة رقم: A/HRC/RES/21/23.

10) قرار صادر عن مجلس حقوق الإنسان رقم 24/ 20. (27 سبتمبر , 2013). يتعلّق بحقوق الإنسان للمسنّين، الدورة 24، وثيقة رقم: A/HRC/RES/24/20.

11) قرار صادر عن مجلس حقوق الإنسان، رقم 33/ 5. (29 سبتمبر , 2016). والمتعلّق بحقوق الإنسان للمسنّين، الدورة 33، وثيقة رقم: A/HRC/RES/33/5.

12) قرار مجلس حقوق الإنسان رقم 42/ 12. (26 سبتمبر , 2019). يتعلق بحقوق الإنسان لكبار السن، الدورة 42، وثيقة رقم: A/HRC/RES/42/12.

13) مبادئ توجيهية لاستعراض خطة عمل مدريد الدولية للشيخوخة وتقييمها.نيويورك. (2007). تم الاسترداد من الأمم المتحدة، إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية: https://www.un.org/esa/socdev/ageing/documents/MIPAA/GuidelineAgeing_ar.pdf

14) مجلس حقوق الإنسان. (أفريل, 2019). تقرير المقرّر الخاص المعني بمسألة الفقر المدقع وحقوق الإنسان، الدورة 41، وثيقة رقم: A/HRC/41/39/Add.1.

15) وثيقة رقم: A/HRC/48/53. (4 أوت , 2021). تقرير الخبيرة المستقلة المعنية بتمتع كبار السن بجميع حقوق الإنسان "كلوديا ماهلر "المقدم إلى مجلس حقوق الإنسان، تحت رقم 48/ 53.